

شَيْبَانَ، عن ليثٍ، عن نافع، عن ابن عمر: ﴿لِاسْتِزْدَانِكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النور: ٥٨] قال: هي للرجالِ دُونَ النِّسَاءِ (١).

٤٨٦ - باب قول الله: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾ [النور: ٥٩]

١٠٥٨ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَلَغَ بَعْضُ وَلَدِهِ الْحُلُمَ عَزَلَهُ؛ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ إِلَّا بِإِذْنٍ» (٢).

٤٨٧ - باب يَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّهِ

١٠٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ: «مَا عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهَا تُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا» (٣).

١٠٦٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ نُذَيْرٍ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ حَذِيفَةَ، فَقَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ: «إِنْ لَمْ تَسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا رَأَيْتَ مَا تَكْرَهُ» (٤).

٤٨٨ - باب يَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّهِ

١٠٦١ - حَدَّثَنَا فَرُوهُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى أُمِّي، فَدَخَلَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَالْتَفَتَ فَدَفَعَ فِي صَدْرِي حَتَّى أَفْعَدَنِي عَلَى إِسْتِي، ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْخُلُ بِغَيْرِ

(١) قال الألباني: ضعيف الإسناد، موقوف، فيه: يحيى بن اليمان وليث ابن أبي سليم: ضعيفان.

(٢) صحح إسناده الحافظ في «فتح الباري» (٢٥/١١) ١.هـ وكذلك الألباني في تخريجه.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبَةَ في «مصنفه» (٤٣/٤) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وصحح إسناده الحافظ في «الفتح» ١.هـ. وصححه الألباني في تخريجه.

(٤) ذكره الحافظ في «فتح الباري» (٢٥/١١) ١.هـ وحسن إسناده الألباني في تخريجه

إذن؟!»^(١) .

٤٨٩ - باب يَسْتَأْذِنُ عَلَى أَبِيهِ وَوَلَدِهِ

١٠٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أَسَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ عَلَى وَلَدِهِ، وَأُمِّهِ - وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزًا - وَأَخِيهِ، وَأَخْتِهِ، وَأَبِيهِ»^(٢) .

٤٩٠ - باب يَسْتَأْذِنُ عَلَى أُخْتِهِ

١٠٦٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ جَرِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُخْتِي؟ فَقَالَ: «نَعَمْ». فَأَعَدْتُ؛ فَقُلْتُ: أَخْتَانِ فِي حِجْرِي، وَأَنَا أُمُونُهُمَا، وَأُنْفِقُ عَلَيْهِمَا: أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمَا عُرْيَانَتَيْنِ؟! ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَهُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [النور: ٥٨] قَالَ: فَلَمْ يُؤْمَرْ هُوَ لِإِذْنِ الْإِثْمِ فِي هَذِهِ الْعَوْرَاتِ الثَّلَاثِ». قَالَ: ﴿وَإِنَّا بَلَّغْنَاكَ مِنَ الْأُمَّةِ مِنْكُمْ الْخَيْرَ﴾ [النور: ٥٩]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَالْإِذْنُ وَاجِبٌ». زَادَ ابْنُ جَرِيحٍ: «عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ»^(٣) .

(١) صحح إسناده الحافظ في «الفتح» (٢٥/١١) اهـ. لكن الشيخ الألباني ضعف إسناده، فيه: «الليث» وهو ضعيف!

أقول: ذكر الحافظ هذا الأثر والآثار الثلاثة قبله في موطن واحد من «الفتح» (٢٥/١١) سرداً بأسانيداً نقلاً عن المصنف، ثم قال: وأسانيد هذه الآثار صحيحة اهـ .

فائدة: ذكر الحافظ في «الفتح» التالي تعقيباً على هذا الأثر: ذكر الأصوليون هذا الحديث مثلاً للتصيص على العلة؛ التي هي أحد أركان القياس اهـ. الموضوع السابق .

(٢) ضعيف الإسناد موقوف؛ أشعث بن سوار: ضعيف، وأبو الزبير: مدلس اهـ. الألباني في تخريجه .

(٣) ذكره ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣٣/١٦) بإسناده . اهـ. وصحح إسناده الألباني في تخريجه .